

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

(رقم ٢١٤ لسنة ٢٠٠٧)

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص للطائفة الإنجيلية بالكنيسة الشيخية الكائنة بمندر ناصر -
شارع ٢٦ يوليو (شارع المستوصف المتفرع من شارع رمسيس سابقاً) - محافظة بنى سويف ،
والقامة من قبل طبقاً لاشتراطات البنائية الجارى العمل بها في المنطقة .
وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٨هـ

(الموافق ٧ يوليه سنة ٢٠٠٧ م) .

حسنی مبارك